

وسائل الشيعة

[466] عرفة يوم أضحى وليس بيوم صوم. ورواه الصدوق بإسناده عن حنان بن سدير (2) ورواه في (العلل) عن أبيه، عن سعد، عن محمد بن الحسين، عن ذكره عن حنان (3). ورواه المفيد في (المقنعة) مرسلًا نحوه (4). (13861) 7 - وعنه، عن محمد وأحمد ابني الحسن، عن أبيهما، عن ثعلبة بن ميمون، عن محمد بن قيس قال: سمعت أبا جعفر عليه السلام يقول: إن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لم يصم يوم عرفة منذ نزل صيام شهر رمضان. أقول: وتقدم الوجه فيه (1). (13862) 8 - محمد بن علي بن الحسين بإسناده عن يعقوب بن شعيب قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام عن صوم يوم عرفة، فقال: إن شئت صمت وإن شئت لم تصم. (13863) 9 - قال: وذكر أن رجلاً أتى الحسن والحسين عليهما السلام فوجد أحدهما صائماً والآخر مفطراً، فسألهما فقالا: إن صمت فحسن وإن لم تصم فجائز. (13864) 10 - قال: وروي أن في تسع من ذي الحجة انزلت توبة _____ (2) الفقيه 2: 53 / 235.

(3) علل الشرائع: 385 / 1. (4) المقنعة: 60. 7 - التهذيب 4: 298 / 902، والاستبصار 2: 133 / 434. (1) تقدم في ذيل الحديث 2 من هذا الباب. 8 - الفقيه 2: 52 إ 233. 9 - الفقيه 2: 52 / 233. 10 - الفقيه 2: 52 / 232، وأورده في الحديث 5 من الباب 18 من هذه الأبواب. (*)